جدل jadal
العدد 42 | كانون الأوّل 2024

باكورة مقالات

طلبة سمينار الدراسات العليا

للعام 2024

مدى الكرمل
المركز العربي للدراسات الاجتماعية التطبيقية

جدل 42
كانون الأول 2024

باكورة مقالات طلبة سمينار الدراسات العليا للعام 2024

تحرير: مهنّد مصطفى
تدقيق لُغويّ: حنّا نور حاجّ
تصميم: أمل شوفاني

حقوق النشر محفوظة 2024
مدى الكرمل- المركز العربيّ للدراسات الاجتماعيّة التطبيقيّة
العنوان: شارع هميچنيم 90، حيفا
البريد الإلكترونيّ: mada@mada-research.org
رقم الهاتف: 04-8552035

المحتويات

06 **المقدّمة**

07 **مقاربات اجتماعيّة**

08 الخصوصيّة في ظلّ ثقافة الرقابة
أمير عودة

12 في راهنيّة الحرملك: تحليل نقديّ لمنهجيّة الألقاب والأسماء في المجتمع الفلسطينيّ
ميّادة عصفور

16 السياسة الحمائليّة، الإدارةِ الشبكيّة في السلطات المحلّيّة ونجاعةِ العمل التشارُك
أشواق منديّة

20 **سياسة وقانون**

21 شعبويّة نتنياهو: ما وراء النصر الشامل
مريم فرح

27 الدَّوْر الدبلوماسيّ للأكاديميا الفلسطينيّة
دعد محمود

33 في ظلّ خسارة مؤكَّدة: الالتماسات المقدّمة الى المحكمة العليا الإسرائيلية
رغدة عوّاد

37 الحركة الإسلاميّة كتيّار فاعل ومؤثّر في النقب
ساهر غزاوي

40 **فن وثقافة**

41 حملات التمويل الجماهيريّ كآليّة للحفاظ على الهُويّة: صناعة الثقافة في الداخل الفلسطينيّ
معتصم زيدان

45 أن تُنتِج فنًّا مستقلًّا في فلسطين بين الرفاهيَة والفعل السياسيّ
عبير بشتاوي

48 "العافية، المثنّى وما يُحسنُ" قراءة في جوهر ووسائط المجاوَرة عند منير فاشه
علي قادري

52 *الزمن المنفويّ... قراءة في فيلم "السبّاحتان"*
علي مواسي

58 **سياسات الحيّز**

59 بين النظرّي والعمليّ في خطط العمل المختلفة لتطوير البلدات العربيّة: طمرة نموذجًا
رنين دياب

63 "روابي": البديل الوحيد في غياب المدينة الفلسطينيّة الحديثة
مريم حاجّ يحيى-عازم

في ظلّ خسارة مؤكَّدة: الالتماسات المقدّمة إلى المحكمة العليا الإسرائيلية

رغدة عوّاد*

يتناول هذا المقال الأسباب التي تدفع مؤسّساتٍ قانونيّةً تعمل في مجال حقوق الإنسان إلى تقديم الْتماساتٍ إلى المحكمة العليا متعلّقةٍ بشؤون الفلسطينيّين، في ظلّ خسارة مؤكَّدة وتيقُّن من عدم وجود احتماليّة قبول المحكمة للالتماس والحصول على قرار قضائيّ مُنْصِف تجاه الملتمسين.

قدّمت مؤسَّسات قانونيّة تعمل في مجال حقوق الإنسان على مرّ السنين العديدَ من الالتماسات إلى المحكمة العليا باسم فلسطينيّين، تتعلّق بقضايا مختلفة من بينها: هدم البيوت، وقانون لمّ الشمل، وجدار الفصل العنصريّ، والتمييز في خدمات التعليم في شرق القدس، وغيرها الكثير الكثير، وفي أغلب الحالات رفضت المحكمة الالتماسات رفضًا مطلقًا، وفي بعض منها أصدرت المحكمة أمرًا مؤقّتًا إلى حين البتّ في القضيّة، وفي حالات معيّنة قليلة جرى قبول الالتماسات.

كان من المفترض أن تقوم المحكمة العليا بدَوْر حاسم في حماية حقوق الإنسان بعامّة، وحقوق الأقلّيّات على وجه الخصوص. وتتزايد أهمّيّة المحكمة العليا في ضوء حقيقة أنّ الأقلّيّات تملك قوّة أقلّ من نسبتها من التعداد السكّانيّ العامّ -كمثل ما نجد في الأقلّيّة العربيّة الفلسطينيّة في حالتنا- وأنّ النظام الديمقراطيّ يعتمد اعتمادًا أساسيًّا على حكْم الأغلبيّة، وأنّ هنالك احتلالًا ونظامًا عسركيين في الضفّة الغربيّة وقِطاع غزّة. جدير بالذكر أنّ المحكمة العليا صاغت معايير جوهريّة في المجتمع الإسرائيليّ، ومن هذا الموقع ترتفع الأصوات المؤيِّدة لتدخُّل المحكمة العليا لوضع مبادئ جوهريّة.

إلى جانب الأهمّيّة المبدئيّة للمحكمة في حماية حقوق الفلسطينيّين في البلاد، من الضروريّ كذلك إدراك القيود المفروضة على حماية الحقوق على المستوى العمليّ. يشير إيلان سابان إلى إسهام المحكمة العليا في حماية حقوق الفلسطينيّين، داخل إسرائيل وفي الضفّة الغربيّة وقِطاع غزّة، ومع ذلك، يشير إلى وجود فجوة بين الخطاب والممارسة على أرض الواقع. في كثير من الحالات، فرضت المحاكم عبئًا ثقيلًا على الملتمسين في الالتماسات المتعلّقة بحقوق الفلسطينيّين ممّا صعّب على أرض الواقع إنصاف الملتمسين، حتّى في الحالات التي يُمنح فيها تعويضًا، فإنّه لا يشمل الاستكمال بأثر رجعيّ للمبالغ التي حُرِم المجتمع الفلسطينيّ منها على نحوٍ تمييزيّ، فضلًا عن المماطلة في الالتماسات في كثير من الحالات لسنوات طويلة تؤدّي الى إحداث فتور في القضيّة وإلى اندثارها. صحيح أنّ هنالك تحسُّنًا في التوجُّه مقارنة بالوضع الذي ساد في مرحلةٍ ما في سنوات المحكمة العليا الأولى، في ما يتعلّق بكيفيّة تعامل المحكمة العليا مع حقوق الفلسطينيّين، لكن أوْجه القصور لا تزال بارزة.

المحكمة مسؤولة عن حماية الأقلّيّات من إخفاقات محتمَلة في العمليّة السياسيّة قد تمسّ بحقوق الفلسطينيّين في إسرائيل والضفّة الغربيّة وغزّة، ولكن المحكمة العليا ترفض غالبيّة الالتماسات

وتردّ هذه القضايا بحجّة أنّها تتعلّق بالعمليّة السياسيّة، ولذا فإنّها تعيد الكرة إلى ملعب الحياة السياسيّة، حيث كان الإخفاق أصلًا وحيث الأقلّيّة مهمَّشة عن مراكز اتّخاذ القرار.

ولكن على الرغم ممّا قيل، لا خلاف في أنّ المحكمة العليا نفسها اعترفت بمكانتها كحامية لحقوق الأقلّيّة العربيّة الفلسطينيّة في إسرائيل وحقوق الإنسان ككلّ، وقدّمت العديد من القرارات القضائيّة المبدئيّة المهمّة في هذا السياق.

يجدر بالذكر أنّه بعد احتلال الضفّة الغربيّة فتحت المحكمة أبوابها أمام الْتماسات يقدّمها سكّان المناطق الفلسطينيّة المحتلّة، وكان ذلك نتيجة مباشرة لتصريح إسرائيل بواسطة المستشار القانونيّ للحكومة آنذاك، مئير شمحار، الذي أصبح رئيسًا للمحكمة العليا، بأنّها ستفتح أبواب محاكمها وعلى رأسها محكمتها العليا أمام سكّان "المناطق المدارة". وقد تناولت الالتماسات قضايا مختلفة.

واختلفت الآراء بشأن جدوى توجُّه الفلسطينيين عامّةً إلى المحكمة العليا الإسرائيليّة؛ إذ هناك مَن رأى أنّها جزء من الجهاز القضائيّ للمحتلّ ومن الواجب مقاطعتها، وأنّ تقديم الالتماسات يؤدّي إلى إحداث أضرار على المستوى الجماعيّ والوطنيّ بإعطائها شرعيّة التداول في القضايا المختلفة المتعلّقة بشؤون الفلسطينيّين، وثمّة ادّعاءات أخرى ترى أنّ النضالات داخل قاعة المحكمة تدفع باحتماليّات النضالات الاحتجاجيّة خارجها إلى حالة من الخُبُوّ -وهي (النضالات) التي قد تكون في حالات معيّنة مُجْدِية أكثر من التوجُّه إلى القضاء.

برأيي، هذه الادّعاءات لم يَجْرِ تأكيدها وإثباتها على نحوٍ كافٍ، بل على العكس من ذلك، قد يُسهِم التوجُّه إلى المحكمة العليا على نحوٍ إيجابيّ في إثارة احتجاجات نضاليّة على أثر قرار المحكمة، فإصدار قرار مجحف يسهم بالكشف عن سياسات انحيازيّة متأثّرة بالممارسات العنصريّة والتمييزيّة التي من شأنها إثارة الرأي العامّ والدوليّ وإثارة الاحتجاجات. من جهة أخرى، احتماليّة حدوث ضرر ناتج عن تقديم الْتماسات إلى المحكمة العليا في قضايا متعلّقة بشؤون الفلسطينيّين واردة برأيي في حالة واحدة فقط، وذلك حين يكون الالتماس من شأنه أن يضرّ بمصالح الأشخاص الذين جرى الالتماس باسمهم إلى المحكمة العليا بصورة شخصيّة.

<u>إذًا لماذا تستمرّ مؤسَّسات حقوق الإنسان القانونيّة في تقديم الْتماسات إلى المحكمة العليا، ولا سيّما في ظلّ الموارد المحدودة التي تمتلكها، وهل هنالك غايات أخرى يجري السعي إلى تحقيقها غير قبول الالتماس والحصول على قرار قضائيّ؟</u>

يبدو أنّ هنالك أسبابًا عديدة لاستمرار مؤسَّسات حقوق الإنسان القانونيّة في تقديم الالتماسات إلى المحكمة العليا، على الرغم من وجود خسارة مؤكّدة في قضايا مختلفة متعلّقة بشؤون الفلسطينيّين، وسأقوم بتسليط الضوء على سببَيْن محتملَيْن والتوسُّع بعض الشيء في شأنهما:

أ. إثارة الرأي العامّ والدوليّ من خلال الإعلام

تسعى المؤسَّسات القانونيّة من خلال تقديم التماسات إلى المحكمة العليا -بما فيها تلك التي لا احتماليّات نجاح لها للحصول على قرار قضائيّ مُنْصِف- إلى نشر وتعميم الإجراءات التي قامت بها المؤسَّسة في القضيّة على الجمهور، فالإعلام يتابع وينشر مراحل الإجراءات المختلفة في المرافعات القضائيّة سيرًا نحو القرار القضائيّ، وبالتالي فإنّ تقديم الالتماس بحدّ ذاته يمنح

الملتمسين منصّة إعلاميّة لتسليط الضوء على القضيّة، وبالتالي إثارة التضامن والرأي العامّ المحلّيّ والدوليّ، وكذلك تسليط الضوء على المؤسَّسة نفسها ونشاطها الحقوقيّ.

من الوارد أعلاه، نرى أنّ تقديم الْتماسات إلى المحكمة العليا في ظلّ خسارة مؤكَّدة قد يعود بمنفعة بمجرّد تقديمها وتغطية مراحل الإجراءات المختلفة القضائيّة بسبب التغطية الإعلاميّة الواسعة التي ستحظى بها، وإثارة الرأي العامّ والتأثير على تشكيل موقف لدى الجمهور يصبّ في مصلحة القضيّة والمؤسَّسة.

ب. الاحتجاج

في الإمكان القول إنّ القضاء في الالتماسات التي لا احتمالات نجاح لها يشكّل بالنسبة للمؤسَّسات القانونيّة أداة احتجاجيّة عوضًا عن أداة لتحصيل قرار قضائيّ مُنْصِف، وفي الأخصّ في الالتماسات المعدومة النجاح، وذلك أنّ رفْضَ الالتماس وردَّه يؤدّيان إلى إثارة الغضب لدى الجمهور وظهور انتقادات قويّة للسياسات والممارسات العنصريّة والتمييزيّة.

برأيي، تأثير الاحتجاج بالتقاضي أقوى من تأثير وسائل الاحتجاج الأخرى؛ وذلك أنّ المحكمة العليا تُبدي موقفها القانونيّ في ما يتعلّق بموضوع الالتماس، كما أنّ المدّعَى عليه ملزَم بصياغة وتقديم موقفٍ رسميّ، موقفٍ يمكن أن يكون هو في حدّ ذاته -بصرف النظر عن القرار القضائيّ النهائيّ- موضوعًا للنقد، سواء في ذلك العامُّ والسياسيُّ وما كان ضمن مجال الأدبيّات القانونيّة.

تقديم الالتماسات بحدّ ذاته يمكن أن يُفْضي إلى اندلاع احتجاج خارج أروقة المحاكم من شأنه تحريك تغيير مجتمعيّ، وذلك من خلال قيادة الملتمسين لنضال سياسيّ، وتشكيل منظَّمة سياسيّة أو حراك سياسيّ جديد، واكتساب تضامن واسع من قِبل الجمهور، وإنشاء رافعة تستمرّ في القيام بإجراءات احتجاجيّة أخرى ضدّ ظواهر اجتماعيّة وسياسيّة غير قانونيّة.

شكّل الاحتجاج منذ عقود أداةً مركزيّة بالنسبة للفلسطينيّين الذين خرجوا في مظاهرات واحتجاجات واسعة في مناسبات مختلفة. وبالتالي، يشكّل القضاء في حالات كثيرة أداة داخل أداة الاحتجاج التي تندمج معها وليس بجانبها، وفي الالتماسات التي لا احتمال لنجاحها تُشكِّلُ الالتماسات المقدَّمة احتجاجًا داخل قاعة المحكمة ضدّ سياسات الحكومة جزءًا من خطوات احتجاجيّة أخرى للملتمسين.

من الجدير بالذكر أنّ الاحتجاج في كثير من الأحيان يوجَّه كذلك ضدّ المحكمة نفسها، لتشكيل ضغط على المحكمة لتداول القضيّة وإعطاء قرارات آخذة بعين الاعتبار الاحتجاج القائم.

وممّا ذُكِر آنفًا يمكن القول إنّ هنالك عدّة نماذج يمكن من خلالها التطرُّق إلى السلطة القضائيّة، أحدها نموذج فيه تقوم السلطة القضائيّة بدَوْر في تسوية النزاعات والخلافات، وثمّة نموذج فيه السلطة القضائيّة تشكّل أداة للتغيير الاجتماعيّ، ونموذج آخر بحسبه تشكِّل السلطةُ القضائيّة ساحةً للاحتجاج فيها تبثّ وتغدق الحراكاتُ السياسيّة والاجتماعيّة والمؤسَّساتُ المختلفة أَجِنْدَتَها القانونيّة والسياسيّة.

مختصر القول أنّ المؤسَّسات القانونيّة عرفت كما يبدو حقيقةَ أنّ الحصول على قرار مُنْصِف من خلال تقديم الْتماس إلى المحكمة العليا هو ليس الحلّ الأمثل دائمًا، وأنّ الالتماسات تنطوي على

عنصر احتجاجيّ مركزيّ -بما في ذلك الالتماسات التي تُحاذي نسبة نجاحها الصفر- يشكّل في الكثير من الأحيان أداةً للتأثير والتغيير على واقعنا كأقلّيّة فلسطينيّة على نحوٍ بالغ، وأنّ ترجمة واقع حياتنا الإشكاليّ إلى لغة قانونيّة تسهم في فَهْم هذا الواقع محلّيًّا وعالميًّا، وبخاصّة في ظلّ انعدام تأثيرنا الحقيقيّ على السلطة السياسيّة، ولذلك تستمرّ هذه المؤسَّسات في تقديم الالتماسات واستغلالها كأداة لتشكيل رأي عامّ دوليّ، ولتحريك الاحتجاجات، ولغايات أخرى على الرغم (وإلى جانب) المعرفة المسبَقة أنّ الالتماس لن يُفْضي إلى صدور قرار قضائيّ مُنْصِف

***رغدة عواد: حاصلة على اللقب الجامعيّ الثاني في القانون الدستوريّ والدوليّ من الجامعة العبريّة في القدس**

مدى الكرمل
المـركـز العـربـي للـدراسـات
الاجتماعية التطبيقية